

Distr.: General
9 January 2019
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الأربعون

٢٥ شباط/فبراير - ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٩

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قضايا الأقليات

تقرير المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات

موجز

يقدم المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، في التقرير الذي أعده عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ٥/٢٥ و ٦/٣٤، عرضاً عاماً للأنشطة التي اضطلع بها منذ تقديم تقريره السابق (A/HRC/37/66). ويتضمن التقرير أيضاً موجزاً للزيارة التي قام بها إلى بوتسوانا ومعلومات مستكملة عن تقريره المواضيعي الأول عن انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات ومستوى التوعية ومدى الأهمية التي تحظى بها الأقليات وحقوق الإنسان الخاصة بها.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.19-00303(A)



* 1 9 0 0 3 0 3 *

المحتويات

الصفحة

٣		أولاً - مقدمة
٣		ثانياً - أنشطة المقرر الخاص
٤		ألف - الزيارات القطرية
١٠		باء - البلاغات
١٠		جيم - المؤتمرات وأنشطة التوعية
		ثالثاً - تحديث المعلومات المتعلقة بالتقرير المواضيعي الأول للمقرر الخاص بشأن انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات
١٦		رابعاً - التركيز على التوعية وإبراز الأقليات وحقوق الإنسان الخاصة بهم
١٦		ألف - قاعدة بيانات المنتدى المعني بقضايا الأقليات
١٧		باء - أنشطة التوعية ووسائل التواصل الاجتماعي
١٧		خامساً - تحديث المعلومات المتعلقة بالمنتدى المعني بقضايا الأقليات لعام ٢٠١٨

أولاً - مقدمة

- ١- أنشئت ولاية المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات بموجب قرار اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ٧٩/٢٠٠٥ المؤرخ ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. ومددها مجلس حقوق الإنسان لاحقاً في قرارات متتالية، آخرها القرار ٦/٣٤ الذي قضى بتمديدتها بنفس الشروط المنصوص عليها في القرار ٥/٢٥.
- ٢- وعين المجلس، في ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧، المقرر الخاص فرنان دي فارين الذي استلم مهامه في ١ آب/أغسطس ٢٠١٧. ويمكن تجديد ولايته مرتين لفترة ثلاث سنوات كل مرة.
- ٣- ويُشرف المقرر الخاص تكليفه بالولاية ويشكر المجلس على الثقة التي وضعها فيه. وهو يود أيضاً أن يشكر مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على ما تقدمته من دعم لإنجاز الولاية.
- ٤- وهذا هو ثاني تقرير يقدمه المقرر الخاص إلى مجلس حقوق الإنسان. ويقدم المقرر الخاص، في الفرع الثاني من التقرير، لمحة عامة عن الأنشطة التي قام بها في عام ٢٠١٨، بما في ذلك تحديث للمعلومات المتعلقة بالمنتدى المعني بقضايا الأقليات. ويقدم في الفرع الثالث معلومات محدثة عن انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات، وهو موضوع تطرق إليه في تقريره المواضيعي الأول. وفي الفرع الرابع، يسلط الضوء على أهمية التوعية بقضايا الأقليات وإبرازها. وفي الفرع الخامس، يشير إلى استحداث أداة جديدة لزيادة إمكانية الحصول على التوصيات والوثائق الأخرى الصادرة عن المنتدى المعني بقضايا الأقليات والتعريف بها. ويتضمن الفرع الأخير من التقرير بعض الاستنتاجات والرؤى المتعلقة بولاية المقرر الخاص.

ثانياً - أنشطة المقرر الخاص

- ٥- يود المقرر الخاص أن يوجه انتباه المجلس إلى المعلومات المنشورة على الموقع الشبكي للولاية، الذي يقدم معلومات عامة عن الأنشطة المرتبطة بالولاية، بما في ذلك الرسائل والبيانات الصحفية والمناسبات العامة والزيارات القطرية والتقارير المواضيعية^(١).
- ٦- وركز المقرر الخاص في السنة الأولى كاملة من ولايته على زيادة التعريف بقضايا الأقليات والتوعية بها سواء داخل مؤسسات الأمم المتحدة أو لدى أفراد الجمهور على نطاق أوسع ولدى المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى، وعلى استكشاف نهج جديدة من أجل تحسين إمكانية الوصول إلى أنشطة الولاية، مثل المنتدى المعني بقضايا الأقليات.
- ٧- ولا تحظى حقوق الإنسان للأقليات دائماً بالاعتراف الكامل أو لا تكون بارزة بما فيه الكفاية في العديد من المجالات، بما في ذلك انعدام الجنسية. ويمكن رؤية ذلك عندما يرد أحياناً، داخل الأمم المتحدة، وصف في الوثائق لجماعات مثل الروهينغا - وهي أقلية دينية وإثنية ولغوية في ميانمار - باعتبارها شعباً أو جماعة أو مجتمعاً محلياً، ولكن ليس بالضرورة باعتبارها أقلية. ويمكن تفسير هذه الحالات جزئياً بعدم اليقين مما يشكل أقلية لأغراض الإعلان المتعلق

(١) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Minorities/SRMinorities/Pages/SRminorityissuesIndex.aspx

بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، ومن أهمية هذا المركز من الناحية العملية. ولهذه الأسباب، سعى المقرر الخاص في العديد من أنشطته إلى الحصول على الانتصاف، عن طريق تسليط الضوء على نحو نشط ومتسق على بروز الأقليات بوصفها متأثرة بشكل خاص من انعدام الجنسية وخطاب الكراهية وغير ذلك من الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان.

٨- ولهذه الأسباب، ركز المقرر الخاص على الحاجة إلى مزيد من الوضوح إزاء معرفة من هي الأقليات وما هي حقوق الإنسان الخاصة بها، المعترف بها في إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية وغيره من صكوك الأمم المتحدة، بما في ذلك، على وجه الخصوص، المادة ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والمادة ٣٠ من اتفاقية حقوق الطفل. وأشار إلى الحاجة إلى اتخاذ خطوات لمعالجة هذا الافتقار إلى الوضوح في خطابه الأول أمام الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧.

ألف- الزيارات القطرية

٩- يتطلع المقرر الخاص، عملاً بالولاية المسندة إليه من أجل تعزيز تنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية وتحديد أفضل الممارسات في كل منطقة، إلى مواصلة الحوار مع الأردن وتيمور - ليشتي والجمهورية العربية السورية وجنوب أفريقيا وجنوب السودان وفانواتو والكاميرون وكينيا ونيبال والهند، التي قدم طلبات لزيارتها.

١٠- ويود المقرر الخاص أن يشكر الدول التي قبلت زيارات المكلفين السابقين بالولاية على مساعيها الحميدة وتعاونها، ويشجع الدول الأخرى، بما فيها الدول التي وجهت إليها طلبات لزيارتها، على التعاون بروح إيجابية مع الولاية. فقد ساعدت الزيارات القطرية في التصدي لقضايا أساسية تتعلق بالأقليات وفي إقامة قنوات اتصال فعالة تتيح الجمع بين مختلف الوسائل الكفيلة بتحسين التعاون التقني وتلبية الحاجة إلى الاستفادة من الممارسات الإيجابية، القائمة منها والناشئة. وبالإضافة إلى الزيارات القطرية، سيكفل المقرر الخاص مواصلة التبادل المثمر مع الدول الأعضاء بشأن جميع المسائل المتصلة بالولاية.

١١- ويركز المقرر الخاص، في جميع بعثاته، على أهمية التصدي للتمييز والاستبعاد وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان التي تشمل الأقليات الضعيفة بصفة خاصة، مثل الروما، ونساء الأقليات المهمشات تمييزاً مزدوجاً أو ثلاثي الجوانب، والمسائل المتصلة بالصم وذوي العاهات السمعية، الذين هم أعضاء أقليات لغوية بوصفهم من مستخدمي لغة الإشارة. ويشدد المقرر الخاص، خلال زيارته القطرية، على الحاجة إلى عقد مشاورات مع أفراد تلك الجماعات والمجتمعات المحلية المهمشة.

١٢- وأجرى المقرر الخاص زيارة رسمية إلى سلوفينيا في الفترة من ٥ إلى ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٨ (A/HRC/40/64/Add.1). وأجرى أيضاً بعثة إلى بوتسوانا من ١٢ إلى ٢٤ آب/أغسطس ٢٠١٨ (A/HRC/40/64/Add.2).

١٣- وعلى الرغم من أن بوتسوانا تُعتبر إلى حد كبير في بعض الأحيان أحادية الإثنية فإنها متنوعة من الناحية الإثنية واللغوية، ولو كان ذلك ربما بدرجة أقل فيما يتعلق بالتركيبة الدينية وبالمقارنة مع بعض البلدان المجاورة لها. فالمجتمعات المحلية الإثنية - اللغوية، على سبيل المثال، يمكن أن تُقسَّم إلى خمس مجموعات واسعة هي: التسوانا والباساروا والباكغالاغادي ووايبي والهامبوكوشو. وهناك رسمياً حوالي ٢٨ لغة معترفاً بها في البلد، في حين أن التسوانا يتألفون من ثماني مجموعات فرعية أو قبائل - الباكغاتالا والباكويينا والباليتي والبانغواكيتسي والبانغواتو والباتاوانا والباتلوكوا - تستخدم لغات مفهومة فيما بينها معروفة جماعياً باسم سيتسوانا. ويمكن لهذه المجموعات أن تشكل أغلبية ديمغرافية رغم المعارضة التي يواجهها هذا الأمر أحياناً. ويشدد البعض على ما لوحظ من عدم موثوقية البيانات المصنفة في التعداد سكاني الأخير الذي أجري في عام ٢٠١١، وسأل في تحديد الهوية الإثنية أو اللغوية عن اللغة التي يتكلم بها جميع أفراد الأسرة في المنزل، وليس عن اللغة الأم للفرد. وأشارت الأرقام الواردة في هذا التعداد السكاني الأخير إلى أن ٧٧,٣ في المائة من السكان يتكلمون السيتسوانا في المنزل، ويتكلم ٧,٤ في المائة الكالانغا، ويستخدم ٣,٤ في المائة الكغالاغادي و ٢ في المائة الشونا و ١,٧ في المائة التشوا و ١,٦ في المائة المبوكتشو و ١ في المائة الندييلي. وأعضاء فئة الصم الذين يستخدمون لغة الإشارة موجودون في بوتسوانا ويُعتبرون أعضاء أقلية لغوية لأغراض ولاية المقرر الخاص. بيد أن هناك افتقاراً لبيانات مصنفة حديثة عن حالة الأقليات وعن مسائل من قبيل الأصل الإثني أو الديانة أو اللغة.

١٤- ويبدو أن الباساروا، المعروفين أيضاً باسم السان، من بين الأقليات الأكثر تهميشاً في البلد. وهم يشملون عدة جماعات ويصل عددهم، وفقاً لتقديرات متحفظة، إلى حوالي ٦٠.٠٠٠ نسمة، وعادة ما يُعتبرون من الشعوب الأصلية في الجنوب الأفريقي. وصوتت بوتسوانا لصالح اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٥- ومن بين التطورات الإيجابية المشار إليها في تقرير المقرر الخاص الجهود الرامية إلى معالجة أوجه الحرمان التي يواجهها سكان المناطق النائية والفئات المهمشة التي كثيراً ما تكون مؤلفة من أشخاص ينتمون إلى الأقليات، مثل الباساروا، بما في ذلك خطة خمسية غير رسمية للعمل الإيجابي فيما يتعلق بتجنيد الأشخاص المنتمين إلى الأقليات في الجيش والشرطة ونظام السجون، وبرنامج تنمية المناطق النائية. وقد انتهت التنقيحات التي أدخلت على هذا البرنامج بقبول نهج التنمية بقيادة المجتمعات المحلية الذي يهدف إلى تعزيز العمليات التشاركية ومشاركة المجتمعات المحلية في القضايا التي تمس التنمية الخاصة بها، والحاجة إلى اتخاذ تدابير إيجابية لصالح المجتمعات المحلية، بما في ذلك، في جملة أمور، المجتمعات المحلية للأقليات التي واجهت أوجه حرمان مستعصية، إما لأسباب لوجستية أو بسبب التحيز التاريخي الطويل الأمد والإخضاع من جانب الجماعات المهيمنة. وهذه التدابير تشمل مسائل مثل تحسين فرص الحصول على التعليم والصحة والعمالة وفرص التنمية الاقتصادية. وتميل الأقليات في هذه المناطق النائية إلى الاستفادة من البرنامج.

١٦- وبالإضافة إلى ذلك، لا يبدو أن الأقليات الدينية تواجه أي عقبات رئيسية أو تمييز في مجال الحصول على التعليم، ومن الجدير بالذكر أن التقارير المتعلقة بخطاب الكراهية أو التحريض الذي يستهدفها أو يستهدف أقليات أخرى يبدو غير موجود عملياً.

١٧- وكانت خطة السياسة الحكومية المعنونة "رؤية ٢٠٣٦: تحقيق الرخاء للجميع" أيضاً جديرة بالثناء لأنها تتضمن بياناً يفيد بأن جميع الجماعات الإثنية ستحظى بالمساواة في الاعتراف والتمثيل في مجلس زعماء القبائل. وفي فرع يتناول ما وصف بأنه الركيزة الرابعة، ويشمل الدستور وحقوق الإنسان، تهدف الرؤية إلى تصنيف بوتسوانا بين أكثر البلدان حماية لحقوق الإنسان. وفي فرع آخر، تشير إلى الاعتراف بالتراث الثقافي والهوية الثقافية التي يجب أن تحتفظ بها بوتسوانا وتعززها لتصبح أمة شاملة للجميع وتضمن تكافؤ الفرص، وكذلك أن تتمكن كل مجتمعاتها المحلية من أن تعيش وتمارس وتحيي ثقافتها المختلفة، بما في ذلك لغاتها. ولاحظ المقرر الخاص أن الحكومة أشارت، في عام ٢٠١٢، أثناء الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل، إلى أنها تقدر أهمية تعليم اللغة الأم وأنها ستستكشف استراتيجيات لهذا الغرض، بسبل منها إدخال مساعدات للمعلمين على مستوى المدارس الابتدائية. ووجه انتباه المقرر الخاص أيضاً إلى أن الحكومة قد التزمت بالتصديق قريباً على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٨- غير أن هناك مجالات مثيرة للقلق أعرب عنها عدد من الأقليات ومنظمات المجتمع المدني. ومن المسائل البارزة التي لا يزال يتعين معالجتها عدم وجود إطار أكثر شمولاً لحقوق الإنسان، مثل شرعة للحقوق، واستعراض للدستور، بحيث يصبح البلد أكثر اتساقاً مع الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان. وأشار المقرر الخاص إلى أن الأفراد والمجتمعات المحلية الضعيفة أو المهمشة، ولا سيما الأقليات، هم الذين يُرجَّح أن يتأثروا بعدم وجود نهج أكثر شمولاً في الاعتراف بحقوق الإنسان وحمايتها. وحث المقرر الخاص على أن تمثل ولاية مكتب أمين المظالم في مجال حقوق الإنسان في المستقبل للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس)، وأن تواصل مشاركتها الإيجابية وجهودها في هذا الصدد، بسبل منها المساعدة التقنية التي تقدمها الأمم المتحدة والمشاورات مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من البلدان الأخرى.

١٩- وبصورة أعم، شملت الشواغل المعبر عنها رفض استخدام لغات الأقليات في التعليم أو وسائل الإعلام، والوصول إلى الخدمات الأساسية وغيرها من الخدمات العامة في المناطق التي تقطنها الأقليات، وتمثيل الأقليات في المؤسسات السياسية وغيرها من مؤسسات الدولة وفي الهياكل الرمزية وغيرها من هياكل الدولة التي تعتبر أكثر تمثيلاً للأغلبية التسوانية، وحقاً التمييز ضد الأقليات من غير التسوانا.

٢٠- وأبرز المقرر الخاص أيضاً في تقريره رفض السماح بالترخيص للإذاعات المحلية التي يمكن أن تبث بلغات الأقليات والحظر المفروض على تدريس لغات الأقليات في المدارس الخاصة، فضلاً عن زيادة انتشار التردد في التدريس بلغات أخرى غير اللغة الانكليزية ولغة الستسوانا، الأمر الذي يمكن اعتباره تمييزياً ويتعارض مع النهج المحددة كممارسات جيدة في منشور للمقرر الخاص السابق عنوانه "الحقوق اللغوية الخاصة بالأقليات اللغوية: دليل عملي للتنفيذ"^(٢). وعلى الرغم من أن بوتسوانا خططت خطوات جارية لزيادة فرص الحصول على التعليم ونوعية التعليم، فإن الأقليات التي تعيش في المناطق النائية لا تزال تواجه صعوبات كبيرة في الحصول على التعليم. وقد أُشير إلى نظام الإسكان في بيوت الشباب التي أنشئت لجلب الأطفال من هذه

المجتمعات المحلية للعيش بعيداً عن أسرهم في مناطق أقرب إلى المدارس على أنه ينطوي في كثير من الأحيان على آثار سلبية، بل مأساوية، على حياة الكثير من هؤلاء الأطفال. وقد وُصِفَ له بأسلوب قوي أطفال يُلقى بهم في عالم غريب، ويشعرون بأن أمهاتهم وآباءهم قد تخلوا عنهم، فيُصاب العديد منهم بالقنوط ويهربوا أو يكون أداؤهم سيئ جداً في المدرسة. ورُويت له أيضاً قصص بعضهم الذين استفادوا في نهاية المطاف واستطاعوا متابعة الدراسة الثانوية، وحتى التعليم العالي. ومع ذلك، فقد أُشعر بأن الأقليات بشكل عام تبدو ممثلة بصورة غير متناسبة بين الذين يرسلون إلى بيوت الشباب في مناطق مختلفة من البلد.

٢١- وخلص المقرر الخاص إلى أن هذه الممارسة تُعد بمثابة إيداع في المؤسسات للأطفال الأقليات التي تعيش في المناطق النائية، ولا سيما الباساروا، وأن من الواجب إعادة النظر فيها ودراسة نهج بديلة من أجل تقليل فصل الأطفال بعيداً عن والديهم، في ضوء الآثار المدمرة التي يمكن أن تترتب عن ذلك. ويتضمن تقريره توصيات أخرى.

٢٢- ودعا المقرر الخاص السلطات التعليمية في بوتسوانا إلى إعادة النظر في سياساتها القاضية باستبعاد تعليم لغات الأقليات والتعليم بها في المدارس العامة والخاصة على السواء لكي تكون أكثر اتساقاً مع الهدف المتمثل في تحقيق هدف إنشاء أمة تشمل الجميع وتضمن تكافؤ الفرص لهم، وكذلك لتمكين جميع المجتمعات المحلية من العيش وممارسة ثقافتهم المختلفة والاحتفال بها بحرية، بما في ذلك لغاتهم، ومع إعلانها في ٢٠١٢، أثناء الاستعراض الدوري الشامل، عن اتفاقها مع أهمية التعليم باللغة الأم.

٢٣- وأثيرت شواغل خطيرة فيما يتعلق باستمرار بروز الزعماء التسوانيين، بل حتى أسبقيتهم، على الأقليات غير التسوانية، في الخاصية الدستورية والسياسية المركزية الوحيدة لنظام زعمائها (كغوتالا)، وفيما يتعلق بموقف وسلطة مجلس زعماء القبائل. ويرد في التقرير موجز لتعقييدات هذه الخاصية التي تميز بوتسوانا.

٢٤- ومجلس زعماء القبائل هو، بشكل عام، نظام مؤلف من ثلاثة مستويات، يأتي على قمته رؤساء (كغوسي) المناطق الثماني المنتمية إلى قبائل التسوانا وأراضي التاج الأربع السابقة، وخمسة أشخاص يعينهم الرئيس، و ٢٠ رئيساً آخر على الأكثر تختارهم الهيئات الانتخابية الإقليمية لفترة خمس سنوات. ويحكم رؤساء القبائل التسوانية الثماني المعترف بهم القبائل الأخرى التي لا يحظى رؤساؤها بالاعتراف، ويقدمون إلى الحكومة توصيات لتعيين الزعماء الصغار وممثلي الزعماء الكبار والرؤساء.

٢٥- وبعد إدخال بعض التغييرات، مثل قانون بوغوسي، الذي اعتمد عقب دعاوى رفعها أعضاء جماعة الوايبي وحكم المحكمة العليا الناتج عنها في عام ٢٠٠١، الذي خلص إلى أن المادة ٢ من قانون زعامة القبائل يشكل تمييزاً غير دستوري، طرأت تحسينات من قبيل الاعتراف الرسمي بالوايبي كقبيلة في عام ٢٠١٦ وبرئيسهم في عام ٢٠١٧. إلا أن المحكمة العليا أمرت بالاعتراف بحق جميع القبائل في المساواة في الحماية والمعاملة بموجب القانون. وفي إطار الترتيب الحالي المؤلف من ثلاثة مستويات، يحتفظ رؤساء قبائل التسوانا الثماني بحصة دائمة وتلقائية. وهناك العديد من القبائل الأخرى غير الممثلة أو غير المعترف بها أو التي هي بحاجة إلى انتخاب زعمائها دورياً - إذا أمكن - كأعضاء في مجلس زعماء القبائل. وذكر عدد من ممثلي الأقليات أنهم يشعرون بأنهم مستبعدون ومحرومون من الناحية السياسية وأنهم غير قادرين على التمتع

بنفس المزايا والاستحقاقات التي تتمتع بها القبائل الممثلة تلقائياً، بما في ذلك من حيث الاعتراف بهويتهم واحترامها. ولا يزال هذا النظام مصدر توترات في مجتمع بوتسوانا، ولا سيما دور زعماء قبائل التسوانا الثماني الأكثر بروزاً وحقوقهم وامتيازاتهم، التي ما زال يمكن اعتبارها تمييزية، كما كان في السابق جزء من قانون زعامة القبائل في عام ١٩٩٩. ولا تزال قبائل عديدة غير معترف بها إطلاقاً بموجب التشريعات الحالية، وحتى تلك التي حظيت بالاعتراف منذ اعتماد قانون بوغوسي لا تُعامل تلقائياً بنفس المعاملة التي يحظى بها زعماء القبائل التسوانية الثماني البارزين. وبعضهم لا يحصل على أجر (عكس زعماء القبائل التسوانية الثماني) وفي الممارسة العملية قد لا يستطيعون فرض سلطتهم على الزعماء الصغار المجاورين، مما يعني عملياً أن الاعتراف في بعض الحالات نظرياً أكثر من كونه حقيقياً.

٢٦- وهناك قوانين أخرى لا تزال لا تعترف إلا بقبائل التسوانا وهيكلها القبلية وليس القبائل التي تمثل أقلية. فقانون الأراضي القبلية لعام ١٩٦٨، مثلاً، الذي يتناول حقوق الأراضي القبلية في بوتسوانا، يسمي الأراضي القبلية بأسماء القبائل التسوانية الرئيسية فقط ويعين زعماءها قيّمين على هذه الأراضي.

٢٧- وهناك توترات محيطة بادعاء هيمنة أفراد القبائل التسوانية الثماني في الترشيحات لنظام (كغوتلا) والزعامة الحالي، الذين يعملون بوصفهم القيمين على ثقافة الشعب ولكنهم أيضاً، وهو الأهم، يعالجون حوالي ٨٠ في المائة من المسائل الجنائية وغير الجنائية في مجتمعاتهم المحلية. وينص نظام الزعامة (كغوتلا) على المشاركة العامة المباشرة والتشاور على المستوى المحلي، لكن يبدو أن النظام القضائي القائم على الرئيس (كغوسي) قد يؤدي، على الأقل في بعض الحالات، إلى فرض قبيلة المهيمنة قانونها العرفي في المسائل المدنية على القبائل التي تمثل أقلية في أرض قبليّة.

٢٨- وهناك أيضاً المسائل الجنسانية التي تنشأ عن نظام (كغوتلا) والزعامة لأن المرأة في مجتمعات الأقليات - وكذلك التسوانا - لا يبدو أنها تشغل العديد من الوظائف كرئيسة (كغوسي). ويوحى مبدأ عدم التمييز أن من الضروري أن ينظر الاستعراض المقبل لنظام (كغوتلا) والزعامة ككل في أفضل السبل لضمان حقوق المشاركة السياسية للنساء، بما في ذلك نساء الأقليات، على نحو غير تمييزي.

٢٩- ويرى المقرر الخاص عموماً أن نظام (كغوتلا) والزعامة الحالي ليس متسقاً مع التزامات بوتسوانا في مجال حقوق الإنسان ولا مؤدياً إلى السلام والاستقرار على المدى الطويل في البلد.

٣٠- والقوانين المتعلقة بالأراضي، التي تعكس إلى حد بعيد نظام حيازة الأراضي الاستعماري الذي أنشأه البريطانيون الذين اعترفوا تحديداً بمصالح التسوانا في الأراضي على حساب القبائل التي تمثل أقلية في البلد، تشكل مصدراً آخر من مصادر الخلاف. ويرى أعضاء الأقليات في كثير من الأحيان أنهم يتعرضون للتمييز لأنهم لا يحظون بنفس الاعتراف الذي يحظى به التسوانا، خاصة في غياب آلية واضحة لترسيم أو إقرار الاستخدام التقليدي أو التاريخي للأراضي أو معالجة المظالم القائمة منذ وقت طويل. ويعطي هذا الغياب على الأقل الانطباع بأن النظام ليس محايداً إثنيّاً أو عرضة للمحاباة، لا سيما أن الادعاءات تفيد بأن القانون العرفي للتسوانا يميل إلى السيطرة فيما يخص هذه المسائل.

٣١- وأعرب المقرر الخاص عن قلقه لأن الباساروا والباكغالاغادي، الذين يعيشون في محمية صيد كالاهاري الوسطى أو أولئك المعاد توطينهم في كاودوان وكزاد الجديدة، ما زالوا يخضعون لحق عودة محدود إلى المحمية، مع كون الحصول على المياه والخدمات الحكومية لم تحسم بعد أيضاً، وكذلك مسائل الصيد التقليدي والرعي والاعتلاف، وذلك بسبب استمرار تفسير تقييدي وغير صحيح لحكم المحكمة العليا لعام ٢٠٠٦ في قضية روي سيسانا وآخرون ضد المدعي العام.

٣٢- وتشكل التوترات الناجمة عن استخدام الأراضي من جانب الأقليات وإدارة الحياة البرية أيضاً سمة خاصة من سمات بوتسوانا. وعلم المقرر الخاص بوجود أقليات في كاسان، وكذلك جماعات محاصرة بمنتهز شوي الوطني ومحميات الغابات، وتشعر أنها تتلقى خدمة سيئة فيما يخص تنفيذ السياسات والبرامج التي ينبغي في الواقع أن تكفل المساواة في الحصول على الخدمات الحكومية، مثل التعليم والصحة، بحيث لا يتخلف أحد عن الركب. ويمكن للأقليات، من قبيل الباسوبيا، الوصول على نحو محدود إلى استئجار قطع أرضية صغيرة جداً لأن أراضيهم التقليدية تُعتبر من أراضي الدولة. وعلى الرغم من أن الأضرار التي تسببها الحياة البرية لمحاصيلهم ومنازلهم وممتلكاتهم وحتى لهم هم أنفسهم تعني من الناحية النظرية أن لهم الحق في نوع من التعويض، فإن المبالغ المعنية غالباً ما تكون إما ضئيلة جداً أو أنها لا تُدفع أحياناً عندما تُستنفد ميزانية التعويض. وهناك أيضاً التحدي المتمثل في كون سكان بعض المجتمعات المحلية محاصرين بعد الساعة ١٨/٣٠ أو ١٩/٣٠ كل مساء، لأن الطريق المؤدية من مجتمعاتهم المحلية إلى كاسان، خارج المنتزه الوطني حيث تقع معظم الخدمات الحكومية والخدمات الأخرى، تكون مغلقة إلا للإجلاء الطبي في حالات الطوارئ. وتثير القضايا المشار إليها أعلاه الشعور المعرب عنه في كثير من الأحيان بأن الأقليات غير التسوانا التي تعيش في هذه المجتمعات المحلية لا تحظى بمعاملة عادلة من سلطات الدولة.

٣٣- وقيل أيضاً للمقرر الخاص إن الصعوبات المواجهة في الحصول على المياه والخدمات الأساسية الأخرى تؤثر بشكل غير متناسب على بعض المستوطنات التي تعيش فيها بعض جماعات الرحل والأقليات، بما في ذلك بصفة خاصة السان وغيرهم من جماعات الباساروا. وأُبلغ أنه حتى في المدن الرئيسية مثل ماون، التي يتركز فيها الواسيبي وأقليات أخرى، ليس من المضمون دائماً توفير المياه في البلدية.

٣٤- وبصفة عامة، ليس هناك في الأنشطة الإعلامية أو الاتصالاتية في البلد ما يدل على استخدام لغات أخرى غير اللغة الإنكليزية أو السيتسوانا. وحتى حملات التوعية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز تستخدم فقط اللغتين التسوانية والإنكليزية، وإن كان المقرر الخاص أُبلغ بأن الحكومة تحاول التنسيق مع المنظمات المحلية من أجل نشر المعلومات بطريقة فعالة. وفيما يتعلق بالبث الإذاعي على التلفزيون العمومي، يبدو أن الاستثناء الوحيد هو ٣٠ دقيقة من الترجمة الفورية المقدمة بلغة الإشارة من أصل برنامج ٢٤ ساعة.

٣٥- وعلى الرغم من وجود وسائل إعلام مطبوعة خاصة في بوتسوانا، فإنها لا تظهر ولا يُسمح بظهورها، فيما يبدو، سوى باللغة الإنكليزية ولغة السيتسوانا. وأي حظر لاستخدام لغات أخرى في وسائل الإعلام الخاصة، ومنها لغات الأقليات، يتعارض مع حقوق الإنسان الأساسية، مثل حرية التعبير. ولُفت انتباه المقرر الخاص إلى أن المحطات الإذاعية الخاصة

موجودة، لكن مقراتها جميعاً تقع في غابورون، ويبدو أن محطات الإذاعة الخاصة لا يسمح لها ببث أي برنامج بأي لغة من لغات الأقليات في البلد. وقد رُفض دائماً حتى الآن إصدار تراخيص البث لمحطات الإذاعة المجتمعية المحلية، وفي بعض الحالات قد يكون الدافع جزئياً وراء ذلك الرفض اقتراح استخدام لغات الأقليات في بعض البرامج.

٣٦- ورغم أن هناك، منذ عام ١٩٩٤، نوعاً من الاعتراف بلغة الإشارة في بوتسوانا مع اعتمادها في السياسة التعليمية المنقحة للبلد وتزايد استخدام هذه اللغة في المدارس، وبرامج التدريب والترجمة الفورية في نظام المحاكم، فإن تحديات كثيرة لا تزال قائمة. ووجه انتباه المقرر الخاص إلى أن هناك افتقاراً إلى مترجمين شفويين مؤهلين ومحترفين، لا سيما في قطاع الرعاية الصحية، وإلى برامج التوعية والتعليم الصحي بلغة الإشارة، مما يؤثر سلباً على فعالية نشر المعلومات فيما يتعلق بالوقاية الصحية، وأنه حتى في المدارس المخصصة لأعضاء أقلية الصم، ليس معظم المدرسين مدرّبين على لغة الإشارة أو على أساليب تدريس تتلاءم مع الاحتياجات التعليمية للصم.

باء- البلاغات

٣٧- بعث المقرر الخاص رسائل ادعاء ورسائل إجراءات عاجلة إلى الدولة العضو المعنية، استناداً إلى المعلومات التي تلقاها من مصادر مختلفة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد الأقليات القومية والإثنية والدينية واللغوية. وتلك البلاغات والردود عليها متاحة لعامة الجمهور^(٣).

٣٨- ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، بُعث بما مجموعه ٥١ بلاغاً إلى الحكومات. وُبُعِثت كل تلك البلاغات إلى جانب مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وكان من بينها ١١ نداء عاجلاً و٢٧ رسالة ادعاء و١٣ رسالة أخرى تعرب عن القلق إزاء التشريعات أو السياسات.

٣٩- ووجه العدد الأكبر من هذه الرسائل (٢١) إلى دول في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، تليها أوروبا وآسيا الوسطى (١٩)، والشرق الأوسط وشمال أفريقيا (٤ إلى كل منها). وُبُعِثت ببلاغ واحد إلى دولة في منطقة الأمريكتين، في حين أن هناك بلاغين لا يرتبطان بمنطقة محددة.

جيم- المؤتمرات وأنشطة التوعية

٤٠- سُلِّط الضوء مراراً وتكراراً على التوعية والتعريف بحقوق الإنسان للأقليات بوصفها بعداً هاماً من ولاية المقرر الخاص منذ انتخابه في حزيران/يونيه ٢٠١٧. وقد تجسد ذلك، بين أمور أخرى، في التحدث والمساهمة كثيراً في العديد من المؤتمرات والحلقات الدراسية والاجتماعات، على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، في جميع أنحاء العالم ومع مجموعة متنوعة من المنظمات الحكومية وغير الحكومية. وعلى وجه الخصوص، أشار كلما سنحت الفرصة إلى المسائل المتعلقة بالأقليات التي حُدِّدت على أنها الأولويات المواضيعية لولايتيه، مثل انعدام الجنسية والتعليم ولغات الأقليات وخطاب الكراهية ووسائل التواصل الاجتماعي ومنع النزاعات الإثنية. وسُلِّط

(٣) www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CommunicationsreportsSP.aspx

الضوء أيضاً في كثير من الأحيان على مسائل شاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك التهميش المزدوج أو الثلاثي الجوانب لنساء الأقليات، ولا سيما الفئات الضعيفة، مثل الروما والداليت. وشدد المقرر الخاص، في مناسبات عديدة، في أنشطته على أن مستخدمي لغة الإشارة هم أعضاء أقلية لغوية. وأجرى أيضاً مقابلات كثيرة مع وسائط الإعلام بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان للأقليات.

٤١- وفي ٢٩ كانون الثاني/يناير، شارك المقرر الخاص في حلقة دراسية للخبراء نُظِّمَتْ في معهد التشقيف التابع للمدرسة العليا للاقتصاد في موسكو، وتحدث أثناءها عن حقوق الأقليات والحقوق اللغوية في التعليم. وفي اليوم التالي، كان المتحدث الرئيسي في الاجتماع السنوي للرابطة الروسية للقانون الدولي بشأن التحديات العالمية وفعالية القانون الدولي، الذي عقد في جامعة موسكو الحكومية، وتناولت الرابطة خلاله مسألة "حماية الأقليات في القانون الدولي: أهميتها في ظروف عدم الاستقرار وعدم اليقين التي يعيشها العالم اليوم". وفي اليوم نفسه، عقد أيضاً حلقة دراسية عن "٢٥ عاماً من الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية: الاتجاهات والصلة بالتعليم" في معهد التشقيف، المدرسة العليا للاقتصاد.

٤٢- وفي ١٤ شباط/فبراير، كان محاضراً زائراً في دائرة اللسانيات بكلية الآداب والعلوم الاجتماعية في جامعة دي مونكتون في كندا، حيث قدم عرضاً عن المساهمات المحتملة للقانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يتعلق بلغات الشعوب الأصلية.

٤٣- وفي ١٣ آذار/مارس، تحدث، في قصر الأمم بجنيف، عن حقوق الأقليات اللغوية وغيرها من الأقليات والنظام العالمي لحقوق الإنسان في حدث متزامن بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

٤٤- وفي ٢٦ آذار/مارس، كان المتحدث الرئيسي عند إطلاق مركز بيتر ماك مولن المعني بحالات انعدام الجنسية في كلية الحقوق بملبورن في أستراليا، حيث تناول بصورة مباشرة موضوع "حالة انعدام الجنسية وأسبابها: التمييز والأقليات ومنطقة آسيا والمحيط الهادئ".

٤٥- وفي ٢٦ نيسان/أبريل، في برشلونة، إسبانيا، كان المتحدث الرئيسي في نهاية الدورة التدريبية ٣٦ لحقوق الإنسان التي تناولت حقوق الإنسان في مواجهة التطرف والتمييز، ونظمتها معهد كاتالونيا لحقوق الإنسان، حيث تطرق عرضه للتعامل مع التطرف والتمييز والحاجة إلى التزام جديد إزاء حقوق الإنسان.

٤٦- وفي ٣٠ نيسان/أبريل و١ أيار/مايو ٢٠١٨، عقد وترأس حلقة عمل إقليمية للخبراء في بانكوك بشأن انعدام الجنسية وحقوق الأقليات.

٤٧- وفي ٩ أيار/مايو، كان بين المتكلمين المدعوين إلى المؤتمر الدولي الأول للأقليات المسلمة الذي عُقد في أبو ظبي، وبحث خلاله مرة أخرى إحدى الأولويات المواضيعية لولايته في عرض عن "خطاب الكراهية والتعصب والأقليات الدينية: التحديات العالمية والاستجابات".

٤٨- وفي ١٠ أيار/مايو، كان ضيفاً في الاجتماع المتعلق بموضوع "رأس المال العربي البشري في إسرائيل: التنظيم والتفعيل"، الذي نظّمته لجنة المتابعة العليا للمواطنين العرب في إسرائيل،

وعُقد في الطيبة، إسرائيل، حيث تحدث عن موضوع "أهمية حماية حقوق الإنسان للأقليات: التعليم واللغة"، وهو إحدى الأولويات المواضيعية الأخرى لولايته.

٤٩- وفي ٢٤ أيار/مايو، شارك في الاجتماع الثالث للتحرك العالمي ضد أعمال الإجماع الجماعية الذي عقد في كمبالا، حيث قدم أيضاً عرضاً عن منع الجرائم الفظيعة والسياسات المتعلقة بالأقليات.

٥٠- وفي ٣١ أيار/مايو، كان أحد المتحدثين الرئيسيين في المؤتمر المعنون "السياسات اللغوية ومنع النزاعات: إعادة النظر في توصيات أوسلو بشأن الحقوق اللغوية للأقليات القومية"، الذي عُقد في أوسلو واشترك في تنظيمه المفوض السامي للأقليات القومية التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وبنك الموارد النرويجي للديمقراطية وحقوق الإنسان، حيث قدم عرضاً عن البعد الدولي لمنع النزاعات وحقوق (الإنسان) اللغوية للأقليات.

٥١- وفي ١٧ حزيران/يونيه، شارك في حلقة عمل عُقدت في أوسلو وركزت على حقوق الأقليات في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وفي اليوم التالي، تحدث عن المواطنة الشاملة للجميع وحقوق الإنسان وسياسة الهوية، في المؤتمر الدولي المعني بحقوق الإنسان والمواطنة الشاملة - شروط التعايش في المجتمعات التي مزقتها النزاعات، الذي نظمه المركز النرويجي للدراسات المتعلقة بالحرقة والأقليات في جامعة أوسلو.

٥٢- وفي ٢٠ حزيران/يونيه، قدم عرضاً عن موضوع الفرص الجديدة في حماية الأقليات الأوروبية وولاية المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات، في المؤتمر الثالث والستين للاتحاد الفيدرالي للقوميات الأوروبية، في لوفاردن، هولندا.

٥٣- وفي ٢٥ حزيران/يونيه، وجه كلمة، كعضو فريق، إلى المؤتمر العالمي المعني بالأديان والمعتقدات والمنظومات القيمية: توحيد الجهود من أجل تعزيز المساواة في حقوق المواطنة، الذي عقد في جنيف، ونظمه مركز جنيف للنهوض بحقوق الإنسان والحوار العالمي، واللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة، ومجلس الكنائس العالمي، والمجلس العالمي للزعماء الدينيين، ومنظمة جسور التواصل، والمركز الأوروبي للسلام والتنمية.

٥٤- وفي ٢٦ حزيران/يونيه، شارك كخبير في اجتماع المائدة المستديرة المتعلق بالتجريد من المواطنة كتدبير وقائي، الذي عقد في لاهاي، هولندا، ونظمه المعهد المعني بحالات انعدام الجنسية والإدماج، بالتعاون مع مبادرة العدالة في المجتمعات المفتوحة، ومعهد آسر، وأشورست.

٥٥- وفي ٣ تموز/يوليه، ألقى كلمة رئيسية عن معايير الأمم المتحدة فيما يتعلق بحماية حقوق الإنسان للأقليات من أجل مجتمعات مستقرة وشاملة في منتدى الحكامة للأمم الأولى، بتنسيق من الجامعة الوطنية الأسترالية في كانبيرا. وفي اليوم التالي، قدم عرضاً عن طبيعة ونطاق حقوق الأقليات في القانون الدولي والولاية المسندة إليه، في نفس المكان.

٥٦- وفي ١١ تموز/يوليه، تحدث عن "حقوق الإنسان عند مفترق الطرق: أين نقف في عام ٢٠١٨"، لفائدة برنامج الدراسات العليا السادس والخمسين التابع لدائرة الأمم المتحدة للإعلام بشأن الذكرى السنوية السبعين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، في جنيف.

٥٧- وفي ١٢ تموز/يوليه، ألقى محاضرة عن ولايته وأنشطته والتحديات التي يواجهها لفائدة البرنامج الصيفي لحقوق الإنسان في كلية الحقوق في جامعة مردوخ الأسترالية، الذي عقد في جنيف.

٥٨- وفي ١٦ تموز/يوليه، قدم عرضاً عن ولايته إلى المدرسة الصيفية العالمية السادسة لحقوق الأقليات، "قانون وسياسة حقوق الأقليات: هل أخذتنا المعايير والمؤسسات؟"، المعقودة في بودابست.

٥٩- وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، كان أحد المتكلمين الرئيسيين عن موضوع "التسامح وعدم التمييز: الأقليات ومنع التعصب القومي العدواني والعنصرية والمغالة في الوطنية"، في اجتماع تنفيذ البعد الإنساني لعام ٢٠١٨ الذي عقده مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان في وارسو التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

٦٠- وفي ١٩ أيلول/سبتمبر، قدم عرضاً في المؤتمر العالمي لمكافحة كراهية الأجانب والعنصرية والقومية الشعبوية في سياق الهجرة العالمية، الذي عُقد في الفاتيكان ونظمته دائرة الفاتيكان المعنية بتعزيز التنمية البشرية المتكاملة والمجلس العالمي للكنائس والمجلس البابوي لتعزيز الوحدة المسيحية.

٦١- وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر، تحدث عن مسألة "الهوية والانتماء: دور حقوق الإنسان للأقليات"، خلال دورة عام ٢٠١٨ لمنتدى الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية، "الأقليات القومية والدولة: من الهويات الخالصة إلى أشكال الهويات المتعددة الطبقات"، التي نظمتها وكالة الاتحاد الأوروبي للحقوق الأساسية والمجلس الأوروبي في فيينا.

٦٢- وفي ١ تشرين الأول/أكتوبر، ألقى محاضرة عامة عن الإجراءات الخاصة والولاية المسندة إليه، على وجه الخصوص، في المركز الأيرلندي لحقوق الإنسان في غالواي. وفي اليوم نفسه، قدم حلقة دراسية للموظفين والطلاب بشأن موضوع الحقوق اللغوية وغير اللغوية للأقليات والنظام العالمي لحقوق الإنسان.

٦٣- وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، ألقى، في ستراسبورغ، فرنسا، كلمة بشأن مسألة حقوق الأقليات أمام فريق البرلمان الأوروبي المشترك المعني بالأقليات التقليدية والمجتمعات الوطنية واللغات.

٦٤- وفي ٥ و٦ تشرين الأول/أكتوبر، شارك، في بروكسل، في اجتماع تحضيرى نسقه معهد توم لاتنوس مع عدد من المنظمات غير الحكومية للأقليات الأوروبية لمناقشة إمكانية تنظيم منتدى بشأن التعليم والحقوق اللغوية للأقليات في أوروبا.

٦٥- وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر، قدم، في ستراسبورغ، فرنسا، عرضاً عن ولايته وأولوياته إلى أعضاء اللجنة الاستشارية لاتفاقية مجلس أوروبا الإطارية لحماية الأقليات القومية.

٦٦- وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر، تحدث عن موضوع "اللغة قوة: منظور دولي وقانوني"، في المؤتمر المعني بإعمال حق الشعوب الأصلية والأقليات في الثقافة واللغة، الذي نظمته اتحاد حقوق الإنسان في معهد بحوث اللغات الحديثة في كلية الدراسات العليا، بجامعة لندن، وكلية الحقوق في جامعة برونيل، في لندن.

- ٦٧- وفي ١٢ تشرين الأول/أكتوبر، كان المتحدث الرئيسي في ندوة عقدت في باريس بشأن العدالة اللغوية، قدم خلالها ورقة عن الحقوق اللغوية وحقوق الإنسان للأقليات.
- ٦٨- وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، شارك في حدث جانبي عن انعدام الجنسية نظمته المعهد المعني بحالات انعدام الجنسية والإدماج ومبادرة العدالة في المجتمعات المفتوحة في نيويورك.
- ٦٩- وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر، شارك في اجتماع جانبي عن موضوع "حرية الدين أو المعتقد: مؤشر لحماية حقوق الإنسان" وتحدث عن "حرية الدين: الحق الأول للأقليات الدينية". ونظمت الحدث لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية بحرية الدين أو المعتقد في مركز الطائفة البهائية الدولية في نيويورك.
- ٧٠- وفي ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر، قدم تقريره السنوي إلى الجمعية العامة، كما قدم في تلك الأثناء تقريره المواضيعي الأول بشأن انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات، وأبرز سبب كون أكثر من ثلاثة أرباع عديمي الجنسية في العالم من أعضاء عدد صغير نسبياً من الأقليات في أنحاء العالم واقترح اتخاذ مزيد من الخطوات لزيادة الوعي والتعريف بأبعاد حقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص الحرمان أو التجريد التمييزي من الجنسية، اللذين يشكلان السببين الجذريين لأخطر حالات انعدام الجنسية في كل منطقة من مناطق العالم. ومن بين بعض التوصيات الهامة الحاجة إلى التركيز على الأقليات بوصفها الضحية الرئيسية لانعدام الجنسية، فضلاً عن ضرورة مواصلة تطوير المبادئ التوجيهية أو الممارسات من أجل التصدي بمزيد من الدقة وبشكل مباشر للممارسات والسياسات والقوانين التي تتسبب في كون العديد من الأقليات الضحية الرئيسية لانعدام الجنسية.
- ٧١- وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، ألقى الكلمة الرئيسية في حفل تخرج الماجستير الإقليمي الأوروبي في الديمقراطية وحقوق الإنسان في جنوب شرق أوروبا بشأن "الديمقراطية وحقوق الإنسان: تحدي الأبطال"، في جامعة سراييفو.
- ٧٢- وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، قدم حلقة دراسية عن "حق الأقليات اللغوية في اللغة: المعايير الدولية وأهميتها"، نظمتها المؤسسة الأوروبية لحقوق الإنسان، في فيلنيوس.
- ٧٣- وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، ألقى محاضرة عن ولايته وأنشطته في المؤسسة الأوروبية لحقوق الإنسان، في فيلنيوس.
- ٧٤- وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، شارك في مؤتمر مفوضية حقوق الإنسان لتدريب الشباب (الشرق الأوسط وشمال أفريقيا) وألقى، في مراكش، المغرب، خطاباً بشأن آليات الأمم المتحدة المحددة التي تحمي حقوق الأقليات.
- ٧٥- وفي ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، تناول مسألة "منع نشوب النزاعات من أجل تجنب الأزمات الإنسانية: دور حقوق الإنسان وحماية الأقليات"، في اجتماع خاص بشأن حماية الأقليات الدينية الضعيفة في حالات النزاع والأزمات نظمتها وزارة الخارجية والكونغرس في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، بالاشتراك مع وكالة الولايات المتحدة للتنمية الدولية، في ويلتون بارك، المملكة المتحدة.

٧٦- وفي ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر، كان المتحدث الرئيسي في المؤتمر المعني بممارسة التعددية في ميدان حقوق الإنسان في جنيف، الذي أمكن تنظيمه بفضل المركز العالمي للتعددية والبحث الدائمة لكندا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف. وتحدث عن موضوع "القيم والإنسان: التحديات التي تواجه الهيكل الدولي لحقوق الإنسان".

٧٧- وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى بملاحظات استهلاكية في المؤتمر المعني بمكافحة معاداة العر في إطار الاتحاد الأوروبي لمرحلة ما بعد عام ٢٠٢٠ من أجل استراتيجيات وطنية لإدماج الروما، الذي نظّمته المستشارة الاتحادية للنمسا في فيينا.

٧٨- وفي ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، كان أحد المتحدثين في المؤتمر الحادي عشر لحقوق الإنسان حول موضوع "حقوق الإنسان عند مفترق الطرق: حماية الأقليات الدينية وغيرها من الأقليات"، الذي نظّمته وزارة خارجية هنغاريا في بودابست.

٧٩- وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، ألقى كلمة في حدث جانبي أثناء انعقاد المنتدى الحادي عشر المعني بقضايا الأقليات، في جنيف، بعنوان "ليس مجرد ورقة: العوامل المتقاطعة والعوامل المشددة التي تمس حياة الأقليات العديمة الجنسية"، نظّمه فريق حقوق الأقليات برعاية البعثة الدائمة للنمسا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، شارك المقرر الخاص في حدثين جانبيين إضافيين خلال المنتدى، أحدهما نظّمته منظمة جسور الشبابية، بشراكة مع مؤسسة أيادي العون والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن حملة "أنتمي" الرامية إلى القضاء على حالات انعدام الجنسية؛ والآخر تمثل في عرض الموقع الشبكي الإعلامي للمنتدى وقاعدة البيانات الإلكترونية التي أطلقها اتحاد حقوق الإنسان بجامعة لندن، معهد توم لانتوس.

٨٠- وفي ٥ كانون الأول/ديسمبر، تحدث عن ولايته وأولوياته المواضيعية في مؤتمر عن نضالات وفرص الأقليات الهنغارية في رومانيا عُقد في كلوج - نابوكا، رومانيا.

٨١- وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر، حضر حلقة دراسية عن تعليم الأقلية الهنغارية عُقدت في تارغو مورس، رومانيا.

٨٢- وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر، حضر في بودابست مؤتمراً واجتماعاً حول مشروع كتاب عن حقوق الأقليات، نظّمته مؤسسة توم لانتوس واتحاد جامعة لندن لحقوق الإنسان، حيث قدم عرضاً عن ولايته وأولوياته المواضيعية.

٨٣- وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر، قدم عرضاً عن موضوع "لن يتكرر أبداً؟ الأقليات وحقوق الإنسان ومنع الإبادة الجماعية بعد مضي ٧٠ عاماً" في المنتدى العالمي الثالث لمكافحة جريمة الإبادة الجماعية، الذي عقد في يريفان ونظّمته وزارة الشؤون الخارجية في أرمينيا.

٨٤- وأجرى أيضاً العديد من المقابلات الإعلامية عن ولايته وقضايا الأقليات على الصعيد العالمي.

ثالثاً- تحديث المعلومات المتعلقة بالتقرير المواضيعي الأول للمقرر الخاص بشأن انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات

٨٥- أبرز المقرر الخاص، في تقريره المواضيعي الأول إلى الجمعية العامة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، إلى أي مدى تشكل ظاهرة انعدام الجنسية قضية تخص الأقليات في المقام الأول، إذ إن أكثر من ٧٥ في المائة من الرجال والنساء والأطفال من سكان العالم الذين يجدون أنفسهم محرومين من الجنسية والذين يفوق عددهم ١٠ ملايين أشخاص ينتمون إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية. وأوضح أيضاً الأسباب والأنماط الكامنة وراء وجود بعض الأقليات نفسها تحديداً متضررة بسبب انتهاكات الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان، وعلى وجه الخصوص الحظر الدولي للتمييز.

٨٦- ووسّع المنتدى المعني بقضايا الأقليات لعام ٢٠١٨ وأثرى الملاحظات والتوصيات الواردة في التقرير المواضيعي للمقرر الخاص عن طريق تقديم مزيد من المعلومات والرؤى بشأن نطاق انعدام الجنسية وأهميته وعواقبه الوخيمة بالنسبة للأقليات في العديد من الدول، بما في ذلك في البلدان التي لم يسبق فيها النظر في هذه المعلومات. وكان من بين المعلومات المقدمة، مثلاً، أن أكبر مجموعة من الأشخاص عديمي الجنسية في العالم فلسطينيون، وإن كانت أعدادهم غير واردة في الإحصاءات الرسمية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) بشأن الأقليات العديمة الجنسية^(٤). وكانت هناك أيضاً شهادات قوية على التهميش المزدوج وحتى الثلاثي الجوانب الذي قد تواجهه نساء الأقليات والتهديد المتزايد بظهور موجات جديدة من حالات انعدام الجنسية بسبب اتجاهات اللاجئين والهجرة، فضلاً عن الحالات الجديدة المبلغ عنها من المتطلبات المستندة وغيرها من المتطلبات التي قد تصبح بسببها ملايين أخرى من الأقليات عديمة الجنسية بحكم الواقع في آسام والهند وأجزاء أخرى من العالم.

٨٧- ومن ثم، يعتزم المقرر الخاص مواصلة العمل بشأن الأولوية المواضيعية المتمثلة في انعدام الجنسية بوصفها مسألة من مسائل الأقليات وحقوق الإنسان، عن طريق الدعوة إلى اجتماع فريق خبراء من أجل إعداد مبادئ توجيهية وممارسات جيدة، تتماشى مع التزامات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، مثل حظر التمييز وحقوق الأطفال في الجنسية، وبشأن كيفية معالجة الأسباب الجذرية للمشكلة، التي تتسبب في كون الغالبية العظمى من الأشخاص عديمي الجنسية ينتمون إلى عدد صغير من الأقليات.

رابعاً- التركيز على التوعية وإبراز الأقليات وحقوق الإنسان الخاصة بهم

ألف- قاعدة بيانات المنتدى المعني بقضايا الأقليات

٨٨- منذ إنشاء المنتدى المعني بقضايا الأقليات، صدر أكثر من ٤٠٠٠ من البيانات والإعلانات والتوصيات والوثائق الأخرى. ولم يكن يسهل دائماً الوصول إلى هذه الوثائق،

(٤) ورغم أن مفوضية شؤون اللاجئين تدرك أن هناك نحو ١٠ ملايين شخص عديمي الجنسية في العالم (باستثناء الفلسطينيين) فإن منظمات أخرى، مثل المعهد المعني بانعدام الجنسية والإدماج، توحي في تقرير "عديمي الجنسية العالم" بأن هذا العدد أقرب إلى ١٥ مليون، رغم أنه يشمل الفلسطينيين.

وبالتالي إبرازها، لا سيما أن عدداً كبيراً منها، وخاصة البيانات، لم يُترجم. وقد كان المقرر الخاص أول من أعلن عن قاعدة بيانات المنتدى المعني بقضايا الأقليات (www.minorityforum.info) في منتدى عام ٢٠١٧، وتم إطلاقها في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ خلال الدورة الحادية عشرة للمنتدى لسد هذه الثغرة.

٨٩- وقد أنشأ قاعدة البيانات معهد توم لانتوس بالتعاون مع اتحاد حقوق الإنسان بجامعة لندن، وهي تجمع بيانات من دورات المنتدى الممتدة من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٦، وكذلك معايير حقوق الأقليات الرئيسية، وتقارير المقرر الخاص والخبراء المستقلين المعنيين بقضايا الأقليات، والتوصيات في ميدان حقوق الأقليات. وقاعدة البيانات من الموارد التي يسهل استخدامها ويمكن البحث فيها للجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك الأقليات والدول والمنظمات الدولية والأوساط الأكاديمية وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة التي تعمل من أجل حقوق الإنسان للأقليات، وبذلك تعالج ما حدده المقرر الخاص بوصفه مجالاً ذا أولوية في بداية ولايته في عام ٢٠١٧.

باء- أنشطة التوعية ووسائل التواصل الاجتماعي

٩٠- في عام ٢٠١٨، شارك المقرر الخاص أو ألقى كلمة في ٥٠ مؤتمراً واجتماعاً في جميع أنحاء العالم كما أجرى عدداً كبيراً من المقابلات مع وسائل الإعلام. ولكنه، لكي يصل إلى أبعد ممن يهتمون أو يعملون اعتيادياً في مجال قضايا الأقليات ولكي يعزز على نحو أفضل الوعي وتنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، سيبحث سبل تحسين استخدام وسائل الإعلام عموماً ووسائل التواصل الاجتماعي بوجه خاص.

خامساً- تحديث المعلومات المتعلقة بالمنتدى المعني بقضايا الأقليات لعام ٢٠١٨

٩١- أنشئ المنتدى المعني بقضايا الأقليات في عام ٢٠٠٧ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٦ وأعيد تأكيده في عام ٢٠١٢ بموجب القرار ٢٣/١٩. وكُلِّف بإتاحة محفل لتعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا ذات الصلة بالأقليات القومية أو الإثنية والأقليات الدينية واللغوية، وتقديم مساهمات مواضيعية وخبرات لعمل المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات. وعُهد إلى المقرر الخاص بمهمة توجيه أعمال المنتدى وتحضير اجتماعاته السنوية وموافاة مجلس حقوق الإنسان بتقارير عن توصياته المواضيعية. ويجتمع المنتدى في جنيف سنوياً خلال يومي عمل يخصصهما لمناقشات مواضيعية. ويجمع ما متوسطه ٥٠٠ مشارك، بما في ذلك الأقليات والدول الأعضاء وآليات الأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية الإقليمية والمنظمات غير الحكومية.

٩٢- وعُقدت الدورة الحادية عشرة للمنتدى في ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ حول موضوع "انعدام الجنسية: قضية تخص الأقليات". وتجاوز عدد المشاركين هذه السنة بكثير متوسط مستوى السنوات السابقة، إذ حُسب أكثر من ٦٠٠ مشارك.

٩٣- وعين رئيس مجلس حقوق الإنسان المقررة الخاصة المعنية بقضايا الأقليات سابقاً، السيدة ريتا إسحاق - ندياي، رئيسة للدورة الحادية عشرة للمنتدى. وعرض ما مجموعه ١٢

من الخبراء وأعضاء الأقليات من مختلف أنحاء العالم حلقات النقاش الأربع الرئيسية التالية: الأسباب الجذرية لانعدام الجنسية التي تمس الأقليات وآثارها؛ وانعدام الجنسية الناجم عن النزاعات والتنقلات السكانية القسرية والهجرة التي تؤثر على الأقليات؛ وضمان حق أفراد الأقليات في الجنسية من خلال تيسير تسجيل مواليدهم، وتجنيسهم، ومنحهم حق المواطنة؛ ونساء وأطفال الأقليات المتضررون من انعدام الجنسية: النهوض بالمساواة بين الجنسين في قوانين الجنسية. وافتتح المنتدى، يوم الخميس ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، رئيس مجلس حقوق الإنسان، السيد فويسلاف سوك، وأعقبه بيان بالفيديو للمفوضة السامية لحقوق الإنسان، السيدة ميشيل باتشيليت، وبيان للمقرر الخاص وملاحظات من الرئيسة.

٩٤ - وسعيًا إلى تحسين الحوار بين الجهات صاحبة المصلحة وزيادة التركيز على تبادل الآراء بشأن الموضوع، تضمنت الدورة أربع حلقات نقاش وتولى تقديم كل منها ثلاثة خبراء أو ناشطين معنيين بقضايا الأقليات. وأدار المناقشات أربعة منسقين ساعدوا في توجيه المتكلمين للتركيز في مداخلاتهم على الموضوع المطروح والإبقاء على مستوى عالٍ من الالتزام من جانب المشاركين طوال فترة البرنامج الذي دام يومين.

٩٥ - ويؤكد المقرر الخاص من جديد الأهمية البالغة لعمل المنتدى المعني بقضايا الأقليات، الذي يشكل المنبر الوحيد المتاح لعدد من النشطاء المدافعين عن حقوق الأقليات للدعوة إلى التغيير على الصعيد الدولي، بالإضافة إلى أنه يشكل محفلاً فريداً من نوعه للعمل الإيجابي من أجل تعزيز الحوار والتعاون بشأن القضايا المتعلقة بالأقليات القومية أو الإثنية والأقليات الدينية واللغوية. وأشار إلى الارتفاع الشديد في مستويات المشاركة في عام ٢٠١٨، بما في ذلك أكثر من ٢٠٠ إعلان و ١٠٠ بيان خطي أدلى به أثناء المنتدى الذي دام يومين، كدليل على حسن توقيت ووجاهة موضوع هذه السنة للعديد من الأقليات في جميع أنحاء العالم، وكذلك على الدور الحيوي الذي لا يزال يؤديه المنتدى بوصفه جهة تنسيق فريدة للمناقشات وتبادل الآراء في الأمم المتحدة للأقليات ومنظمات المجتمع المدني والدول الأعضاء.

٩٦ - ويلاحظ، على وجه الخصوص، من بين العديد من التوصيات المقدمة في المنتدى، نداءً وجهته دول أعضاء ومشاركون آخرون من أجل يوم دولي للقضاء على انعدام الجنسية، وكذلك من أجل قرار للجمعية العامة يعترف رسمياً، كقاعدة ملزمة من قواعد القانون الدولي العربي، بأن الدولة التي يولد فيها الطفل يجب أن تمنحه الجنسية إن كان سيصبح عديم الجنسية إن لم تفعل ذلك.

٩٧ - وتمثل اقتراح آخر في منتدى عام ٢٠١٨ في اقتراح عقد ثلاثة منتديات إقليمية، بداية، في عام ٢٠١٩ بشأن التعليم ولغات الأقليات، قبل منتدى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ في جنيف، لتوفير مزيد من المحافل السهلة المنال والمرنة بغية تشجيع مزيد من المناقشات المقترنة بالسياق للحقائق الإقليمية وكسب مزيد من الأفكار والمقترحات التي تُؤخذ في الاعتبار لاحقاً في منتدى عام ٢٠١٩ وتكون جزءاً من نقاش أوسع نطاقاً. وفي وقت كتابة هذا التقرير، لم يفرغ بعد من إعداد التقرير النهائي عن منتدى عام ٢٠١٨.

٩٨ - وعلى الرغم من أن المنتدى حقق عدداً من أهدافه، فإن المقرر الخاص يؤكد مجدداً رأيه القائل بأنه لا تزال هناك حاجة إلى تعزيز المنتدى بوصفه فضاءً للحوار التفاعلي وتعزيز مشاركة الدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والجهات المعنية الأخرى. وبالإضافة إلى ذلك،

لا يزال العدد الكبير المتزايد من المشاركين، من الناحية الإجرائية، يتسبب في الإحباط لأنه لا يمكن للجميع أخذ الكلمة في إطار بند جدول الأعمال المنشود والخوض في مسائل مواضيعية أو شواغل محددة، لا سيما عندما لا تكون أمامهم سوى دقيقتين أو ثلاث دقائق للقيام بذلك. ولئن كان من شأن نهج إقليمي أكثر أن يجعل هذا الحوار التفاعلي أسهل منالاً للأقليات في مختلف أنحاء العالم وأكثر تجاوباً مع الشواغل والسياقات الإقليمية، فإن من الواجب النظر في تحسينات أخرى في عام ٢٠١٩.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

٩٩- نجح التقرير المواضيعي الأول للمقرر الخاص إلى الجمعية العامة في عام ٢٠١٨ بشأن انعدام الجنسية، وكذلك تركيز المنتدى المعني بقضايا الأقليات لعام ٢٠١٨ على انعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات، في إذكاء الوعي والتعريف بنطاق ظاهرة انعدام الجنسية في جميع أنحاء العالم وبأنه يشمل في المقام الأول أشخاصاً ينتمون إلى أقليات معينة. وهو يعتزم أن يواصل في عام ٢٠١٩ أنشطة التوعية بانعدام الجنسية باعتباره قضية تخص الأقليات مع الأمم المتحدة ومفوضية شؤون اللاجئين والدول والجهات الأخرى صاحبة المصلحة من أجل اقتراح سبل أكثر فعالية لمعالجة الأسباب الجذرية لانعدام الجنسية التي تمس الغالبية العظمى من عديمي الجنسية في العالم الذين يزيد عددهم عن ١٠ ملايين شخص. وقد أسهم نجاح منتدى عام ٢٠١٨ كثيراً في تعزيز بروز هذه المسألة والتوعية بها.

١٠٠- وبالنظر إلى الاستعراض الرفيع المستوى في عام ٢٠١٩ لحملة "انتمي" التي ستنظمها مفوضية شؤون اللاجئين في عام ٢٠١٩ للقضاء على انعدام الجنسية بحلول عام ٢٠٢٤، يحث على الاعتراف بمسألة كيفية التصدي بصورة مباشرة للأسباب الجذرية لحالات الحرمان أو التجريد من الجنسية، التي تشمل أكثر من ٧,٥ ملايين من الأقليات، وإدراجها لإجراء مزيد من المداولات بشأنها.

١٠١- ويدعو الدول والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية ومفوضية حقوق الإنسان ومفوضية شؤون اللاجئين إلى توجيه اهتمامها وجهودها بطريقة أكثر استباقية وعلى سبيل الأولوية إلى معالجة حالات انعدام الجنسية الفعلية والقانونية التي تؤثر على الأقليات.

١٠٢- وتمشياً مع الاقتراحات المقدمة في المنتدى، يدعو الدول إلى صياغة واعتماد قرار للجمعية العامة يعترف رسمياً، كقاعدة ملزمة من قواعد القانون الدولي، بأن الدولة التي يولد فيها الطفل يجب أن تمنحه جنسيتها إن كان سيصبح عديم جنسية إن لم تفعل ذلك.

١٠٣- ويدعو الدول وسائر الأطراف المهتمة إلى متابعة التوصية المقدمة في المنتدى بأن تنظر الأمم المتحدة في الاعتراف رسمياً بيوم دولي يُحتفل به كل سنة ويُكرّس للتوعية بحالة الأشخاص عديمي الجنسية في جميع أنحاء العالم.

١٠٤- ويكرر تأكيد الحاجة إلى القيام بطريقة أكثر توجيهاً وشمولاً بتحديد التدابير الإيجابية التي يمكن أن تتخذها الدول لتجنب ويلات انعدام الجنسية التي تمس الملايين من أفراد

الأقليات، وفقاً لالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان. وهو يعتزم وضع مبادئ توجيهية للخبراء لهذا الغرض في عام ٢٠١٩.

١٠٥- ومن الجدير بالملاحظة استمرار نجاح المنتدى، الذي تم قياسه بالارتفاع الشديد في مستويات المشاركة في عام ٢٠١٨، ويرى المقرر الخاص أنه سيتم في عام ٢٠١٩ النظر في محافل إقليمية إضافية مستوحاة من المنتدى من أجل تعزيز دوره كمحفّل هام لتعزيز الحوار والتعاون بشأن المسائل المتعلقة بالأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، مما يوفر مساهمات مواضيعية وخبرات لعمل المقرر الخاص، ويحدد أفضل الممارسات والتحديات والفرص والمبادرات لمواصلة تنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٥/٦، الذي أكدته مجدداً القرار ٢٣/١٩. ولذلك، من المأمول فيه عقد ما لا يقل عن ثلاثة منتديات إقليمية في أفريقيا وآسيا وأوروبا بحيث تستكمل هذا المحفل الوحيد هذه المبادرات التي ستكون أكثر استجابة للسياقات والشواغل الإقليمية، كما تكون أسهل منالاً للأطراف المهتمة على أساس إقليمي وأكثر ملاءمة للحوار التفاعلي بين أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات الحكومية ومنظمات الأقليات.

١٠٦- وإن إطلاق قاعدة بيانات في عام ٢٠١٨ يمكن البحث فيها وتتضمن أكثر من ٤٠٠٠ وثيقة ذات صلة بالمنتدى منذ عام ٢٠٠٨ ليحسن بدرجة كبيرة وصول وإبراز العديد من البيانات القيّمة والإعلانات والتقارير والتوصيات وغيرها من المساهمات المتصلة بالمساهمة الفريدة لهذا المنتدى العالمي في الحوار والخبرات. ويأمل المقرر الخاص في زيادة الوعي بولايته وإبرازها، خصوصاً بهدف إيجاد فهم أفضل للالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان الواردة في الإعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية، وتوضيح مفهوم الأقلية كوسيلة للتغلب على العقبات التي تعترض الأعمال التام والفعلي لهذه الحقوق.